

50 من 50/دورة علمية في شرح كتاب الصيام من الروض

المربع/اجتناب الكذب والغيبة/صالح الفوزان/الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. الدرس الخامس. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال - [00:00:00](#) رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا ولحاضرين ويجب مطلقا اجتناب كذب وغيبة ونميمة ونحوه. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. يجب على الصائم سواء كان صوم نفل او صوم فرض - [00:00:20](#) ان يجتنب الكلام المحرم. اجتنب الكلام المحرم. بل قد يكون كبيرا من كبائر الذنوب كالغيبة والنميمة والشتيم قول الزور لان هذا يبطل ثواب الصيام او ينقصه. هذه نهى عنها الصائم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل اليس لله - [00:00:46](#) حاجة في ان يدع عامه وشرابه هذه امور يجب على الصائم وعلى غير الصائم حتى لكن الصائم اكد لانه في عبادة صائم في عبادة فلا يدخل عليها شيئا من المحرمات يخل بها - [00:01:28](#) ويتقل ثوابها فيكون صومه تعباً عليه بلا فائدة والصيام ليس هو مجرد ترك الطعام والشراب بل هو ايضا ترك المحرمات فيصوم سمعه ويصوم بصره وجوارحه عما حرم الله سبحانه وتعالى. نعم - [00:01:57](#) لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه. رواه احمد والبخاري وابو داود وغيرهم من لم يدع يعني لم يترك قول الزور وهذا يشمل كل الكلام المحرم فهو من الزور - [00:02:30](#) والعمل به العمل بقول الزور لم يدعه وهو صائم فليس لله حاجة اي ان الله جل وعلا لا يريد منه صياما من هذا النوع قياما لا يمنعه من الكلام المحرم لا يريد الله منه ذلك - [00:02:58](#) بل يريد منه صياما صحيحا سالما من فهذه الاقوال والاعمال المحرمة نعم قال احمد ينبغي للصائم ان يتعاهد صومه من لسانه ولا يماريه قال الامام احمد رحمه الله ينبغي ان يجب على الصائم - [00:03:29](#) ان يتعاهد صومه ولا يماري يعني لا يجادل وهو صائم ولا يخاصم احدا وهو صائم لان المجادلة والمخاصمة تجر الى كلام محرم وتشغل الصائم ايضا الصائم يقبل على صيامه وعلى عبادته - [00:03:59](#) ولا ينشغل للاقوال والاعمال التي تؤثر على صيامه. نعم ولا يماري ويصوم صومه وكانوا اذا صاموا قعدوا في المساجد وقالوا نحفظ صومنا ولا نغتاف احدا ولا يعمل عملا كان ما كان السلف كانوا اي السلف الصالح اذا صاموا يجلسون في المساجد يعني يعتكفون فيها - [00:04:26](#) يجلسون فيها ويمضون وقتهم في المساجد لان المساجد اسلم من الكلام غير اللائق لان الجالس في المسجد يذكر الله ويتلو القرآن اما اذا جلس في الشارع او في مجالس الناس قل ان يسلم - [00:05:00](#) فهم كانوا يجلسون في المساجد للعبادة وذكر الله ولاجل صيانة صيامهم الغيبة والنميمة وغير ذلك. نعم ولا يعمل عملا يجرح به صومه. ولا يعمل عملا يجرح به قومه من الاعمال المحرمة - [00:05:28](#) نعم وسن كثرة قراءة وذكر وصدقة بدلا من هذه بدلا من هذه الاعمال المحرمة والاقوال المحرمة يشتغل بما يليق بالصيام من ذكر الله وتلاوة القرآن دروس العلم وغير ذلك. نعم - [00:05:59](#)

وكف لسانه عما يكره كف لسانه عما يكره من الكلام. نعم لان افات اللسان خطيرة جدا والنبي صلى الله عليه وسلم قال هل يكب الناس على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم فاللسان - [00:06:32](#)

خطير على الانسان الا اذا حفظه عن ما لا يحل له التكلم به. نعم وسن لمن شتم قوله جهرا اني صائم نعم من شتم او سبه احد تكلم عليه احد فلا يرد عليه وهو صائم. حتى القصاص ما يجوز - [00:06:58](#)

او وهو صائم فكيف بالابتداء والاعتداء على الناس فاذا سابه احد فانه يقول اني صائم يجهر بذلك وهذا حديث فان سابه احد او شاتمته فليقل اني صائم. يعني يعلن هذا. وليس هذا - [00:07:28](#)

اسباب الرياء انه يخبر عن صيامه ولكن من باب آ الاعلان انه من من باب الاعلان لخصمه انه يحترم صيامه ولا يرد على من له نعم لقوله صلى الله عليه وسلم فان شاتمته احد او قاتله فليقل اني امرؤ صائم - [00:07:50](#)

كاتمته احد من الشتيمة وهي السباب او قاتله يعني ضاربه المقاتلة يعني المضاربة والتشابك في الايدي والصائم يتجنب هذا يتجنب هذا احتراماً لصيامه. نعم وسنة تأخير سحور. من اداب الصيام تأخير السحور - [00:08:23](#)

وينتهي بطلوع الفجر كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفيض فلا يتسحر مبكرا وانما يؤخر السحور بحيث ينتهي عند طلوع الفجر هذا افضل عملاً بالسنة نعم - [00:09:00](#)

ان لم يخشى طلوع فجر ثان لقول زيد ابن ثابت تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قمنا الى الصلاة قلت كم كان بينهما؟ قال قدر خمسين اية متفق عليه. فيؤخر السحور ما لم يخشى - [00:09:26](#)

طلوع الفجر والبراد بالفجر والفجر الثاني الفجر الثاني المعترض في الافق هذا هو الذي يحرم الطعام على الصائم والشراب اما الفجر الاول فهذا لا يحرم الطعام ولا الشراب وهذا بيان صوم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:46](#)

انه كان ينتهي من السحور ثم يقوم الى الصلاة وبين السحور والقيام الى الصلاة فترة قدر ما يقرأ خمسين نعم وكره جماع مع شك في طلوع فجر لا سحور. السحور يتسحر ولو - [00:10:19](#)

كان يشك لان الاصل بقاء الليل كما سبق. لكن الجماع اذا شك في طلوع الفجر يمتنع يمتنع عن الجماع لانه يبطل صيامه. لان الجماع يبطل الصيام اما الاكل والشرب فاذا اكل او شرب ناسيا لا يضر صيامه اذا اكل مع الشك في طلوع الفجر لا يضر - [00:10:47](#)

لان الاصل بقاء الليل اما الجماع فانه لا يعذر فيه بالجهل ولا بالشك ان يتجنبه نعم ويسن تعجيل فطر نعم من اداب الصيام تعجيل الفطر اذا غربت الشمس. اذا غربت الشمس او تعالى - [00:11:20](#)

قولوا ثم اتموا الصيام الى الى الليل. والليل يبدأ بغروب الشمس. قال صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - [00:11:48](#)

فلا يجوز له ان يؤخر الافطار يقول زيادة اجر هذا بدعة. يؤخرون الافطار بزيادة اجر هذا يعتبر بدعة لانه زيادة على ما شرعه الله سبحانه وتعالى. نعم لقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطرة متفق عليه - [00:12:08](#)

لا يزال الناس بخير يعني بسنة عمل بالسنة ما عجلوا الفطر. عند غروب الشمس ولم يؤخروه. ولان فيه مبادرة الى امتثال امر الله سبحانه وتعالى نعم والمراد اذا تحقق غروب الشمس. المراد انه يفطر اذا تحقق - [00:12:38](#)

غروب الشمس اما اذا شك هل غربت او لم تغرب؟ لا ما يجوز لان الاصل بقاء النهار. الاصل بقاء النهار فلا يفطر مع الشك في غروب الشمس لا يفصل الا اذا تحقق من غروبها وهذا بالمشاهدة. بمشاهدة الليل والنهار - [00:13:09](#)

اه مغيب الشمس الافق. نعم. وله الفطر بغلبة الظن. لان ما غلب الظن تنزل منزلة اليقين لكثير من الاحكام. اذا غلب على ظنه انها غربت الشمس يفطر اما الشك لا - [00:13:34](#)

اما مع الشك فلا يفطر لان الاصل بقاء النهار. نعم. وتحصل فضيلته بشرب تحصل فضيلة الافطار بشرب الماء على الاقل يعني على الاقل. واذا افطر على رطب او على تمر ثم شرب هذا هو - [00:13:57](#)

وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. كان يفطر على رطب. فان لم يجد فعلى تمر. والرطب المراد به جاء الجني الجديد. والتمر

المجفف القديم. فاذا لم يجد اه فانه يشرب من الماء يحسو حسوات من ماء ادل على ان اقل الافطار ان يشرب ماء - [00:14:22](#)

من الماء نعم. وكماها بأكل ويكون على رطب. كمال اه السنة الافطار ان يكون على اكل سواء من التمر او من غيره اكل. لكن من الرطب او من امر افضل نعم. لحديث انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات. كان - [00:14:52](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل ان يصلي فان لم تكن فعلى ثمرات لم تكن ثمرات حسا حسوات من ماء. رواه ابو داود والترمذي. وقال وقال حسن غريب. نعم فدل - [00:15:22](#)

على انه يتناول شيء على انه اذا غربت الشمس يتناول شيئا من الطعام او الشراب ولا يقول انا ما عندي شهوة الان للطعام او ما عندي شهوة للشراب وانا ماني بعطشان لا - [00:15:42](#)

ظهر السنة يفطر يفطر وياكل شي ولا يشرب شي عملا بالسنة ولا يقول انا منا بحاجة انا منا بعطشان ولا بجاية نعم فان عدم الرطب فتمر. الرطب الجديد يعني نعم. واما التمر فهو المجفف القديم. نعم - [00:16:02](#)

فان عدم فعلى ماء لما تقدم. للحديث نعم. وقول ما ورد عند فطره. ومنه اللهم لك صمت رزقك افطرت سبحانك وبحمدك. اللهم تقبل مني انك انت السميع العليم. لم يثبت عند الافطار - [00:16:26](#)

دعاء معين لم يثبت عند الافطار انه يقول دعاء معين لكن اذا دعا بما تيسر من الادعية فحسن اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فاغفر لي هذا دعاء طيب نعم - [00:16:46](#)

كان ابن عمر يقول هذا نعم ويستحب القضاء انتهى الان من الصيام وادابه انتقل الى الشق الثاني من الترجمة وهو القضاء قضى الايام التي افطرها من رمضان لمرض او لسفر او المرأة افطرت لاجل الحيض او النوم - [00:17:13](#)

بس آ من افطر شيئا من رمضان لعذر شرعي فانه يقضي بعد رمضان من ايام اخرى. نعم ويستحب القضاء واي قضاء رمضان فورا متتابعاً. القضاء ما هو يستحب فقط يجب لكن المبادرة - [00:17:43](#)

فورا هو المستحب وان اخر فلا بأس الى ان لا يبقى على رمضان الجديد الا قدر الايام التي عليه. فحينئذ يجب عليه القضاء يكون مستحباً مع السعة. المبادرة مع السعة في الوقت. واما اذا ضاق الوقت - [00:18:11](#)

ولم يبقى على رمضان الجديد الا قدر الايام التي عليه فانه يجب عليه القضاء ولا يجوز له التأخير الى ما بعد رمضان نعم لان القضاء يحكي الاداء وسواء افطر بسبب محرم او لا - [00:18:37](#)

اذا افطر بسبب مشروع كالسفر والمرض والحيض والنفاس للمرأة هذا مشروع الافطار فيه مشروع لان الله رخص فيه فيجب عليه القضاء قوله تعالى فعدة من ايام اخر او افطر بسبب محرم - [00:18:57](#)

كفر بسبب محرم كالجماع او الاكل والشرب متعمدا هذا محرم لكن يجب عليه القضاء يجب عليه التوبة يجب عليه التوبة ويجب عليه القضاء والجماع يجب فيه هي ايضا امر ثالث وهو الكفارة. نعم - [00:19:28](#)

وان لم يقض على الفور وجب العزم عليه قلنا ان القضاء موسع بعد رمضان الا اذا ضاق الوقت فيتعين عليه القضاء لكن اذا اخره مع سعة الوقت يكون عنده نية وعزم انه سيقضي - [00:19:54](#)

نعم ولا يجوز تأخير قضاؤه الى رمضان اخر من غير عذر. لا يجوز تأخير القضاء الى ما بعد رمضان اخر الحرام الا اذا كان هناك عذر استمر معه المرض الى ان دخل رمضان هذا معذور اذا اذا يصوم رمضان الجديد اذا - [00:20:17](#)

دخل عليه يصوم رمضان الجديد فاذا انتهى يقضي بعده ما فات ان كان معذورا للتأخير فليس عليه الا القضاء وان كان غير معذور فيجب عليه القضاء ويجب عليه الاطعام. اطعام مسكين عن كل يوم كفارة - [00:20:46](#)

عن التأخير. نعم لقول عائشة كان يكون علي الصوم من رمضان. فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان بمكان رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم متفق عليه هذا يدل على انه يجوز تأخير القضاء خلال ما بين الرمضانين. يجوز - [00:21:10](#)

لان الوقت واسع لا سيما اذا كان التأخير لعذر فانه يجوز نعم الا اذا ضاق الوقت فانه يتعين القضاء. نعم. لان لا يدركه رمضان الجديد وعليه من رمضان القديم نعم - [00:21:35](#)

فلا يجوز التطوع قبله ولا يصح الصيام لا يصوم تطوعا وعليه ايام من رمضان بل بل يبدأ بالقضاء أولا ثم بعد ذلك يتطوع بالصيام.

نعم فان فعل اي اخره بلا عذر حرم عليه. ان اخره حتى ادركه رمضان الجديد حرم عليه ذلك - [00:21:55](#)

ويكون عليه كفارة كما سبق. نعم. وكما يأتي. نعم. وحينئذ فعليه القضاء فعليه مع القضاء اطعام مسكين لكل يوم ما يجزئ في كفارة.

رواه سعيد باسناد جيد عن ابن عباس والدار - [00:22:28](#)

خصني باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه. نعم. الصحابة افتوا بهذا او بعض الصحابة افتوا بان عليه الاطعام مع القضاء.

كفارة عن التأخير. نعم وان كان لعذر فلا شيء عليه. اذا كان التأخير لعذر حتى ادركه رمضان ولم يقظ - [00:22:48](#)

العذر فهذا لا شيء عليه في التأخير. اما القضاء فيلزمه بعد رمضان. نعم وان مات بعد ان اخره لعذر فلا شيء عليه. نعم. اذا كان تأخير لعذر لم يتمكن معه من القضاء - [00:23:15](#)

ثم مات قبل ان يقضي فلا شيء عليه ليس عليه قضاء يعني لا يقضي عنه احد ولا وليس عليه كفارة لانه معذور لانه معذور. نعم ولغير عذر اطعم عنه لكل يوم مسكين. اطعمه - [00:23:44](#)

ولغير عذر اطعم عنه لكل يوم مسكين كما تقدم. وان كان تأخير رمضان تأخير القضاء بغير عذر ومات قبل ان يقضي فانه يجب اطعام المسكين عن كل يوم. فدية يكون - [00:24:15](#)

فدية. مثل الذي عجز عن الصيام لكبر او مرض مزمن يطعم فدية. كذلك ذلك الذي كذلك الذي مات ولم قبل ان يقضي وهو غير معذور في التأخير يكون عليه فدية. اطعام مسكين عن كل يوم. وبعض العلماء يقول يقضي عنه - [00:24:35](#)

او ولي قوله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه نعم ولو بعد رمضان اخر نعم ولو تواتر رمظانات وعليه قضاء من رمضان قديم فانه لا يسقط عنه القضاء - [00:25:03](#)

وان مات فانه تلزم الكفارة وهي الفدية. نعم لانه باخراج كفارة واحدة زال تفريطه نعم لانه باخراج كفارة واحدة زال تفريطه نعم اذا ما يقال انه اذا اخر القضاء عدة رمظانات من غير عذر - [00:25:29](#)

يلزمه كفارات بل تكفي كفارة واحدة لانها تتداخل نعم والاطعام من رأس ماله اوصى به او لا الاطعام يكون من رأس مال الميت لانها ديننا عليه. تخرج من ما له - [00:25:58](#)

اوصى به اولى لان هذا دين ما يحتاج يوصى به. هذا دين في ذمته لله فيجب اخراجه. قال صلى الله عليه وسلم اقضوا الله فالله احق بالقضاء نعم. وان مات وعليه صوم كفارة اطعم عنه كصوم متعة - [00:26:21](#)

كذلك اذا مات وعليه قضا من رمضان اخره من غير عذر حتى مات عليه الكفارة وكذلك اذا كان عليك صيام كفارة كفارة قتل كفارة آآ يمين عليه عليه صيام كفارة - [00:26:45](#)

مثل من مات وعليه صوم رمضان يطعم عنه عن صيام الكفارة. نعم ولا يقضى عنه ما وجب باصل الشرع من صلاة وصوم نعم المذهب ان ما وجب باصل الشرع لا لا يتحمله غيره. مثل قضى رمضان - [00:27:09](#)

صوم الكفارة هذا لا يقوم غيره مقامه. اما ما وجب بالنذر ما وجب بالنذر فهذا يدخله النيابة فاذا مات وعليه الصوم نذر ولم يصمه صام عنه وليه. في الحديث من مات وعليه صوم نذر صام - [00:27:34](#)

عنه وليه. نعم وان مات وعليه صوم نذر او حج نذر او اعتكاف نذر او صلاة نذر تحب لوليه قضاؤه يحب ما يلزم الولاية لكن يستحب له ذلك. من باب ابراز ذمة الميت. نعم - [00:28:00](#)

لما في الصحيحين ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذر صوموا عنها؟ قال نعم. نعم هذه امرأة استفتت النبي صلى الله عليه وسلم ان امها ماتت - [00:28:24](#)

وعليها صوم نذر لم تقضي لم تفعله لم تنفذه سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل تصوم عنها؟ قال نعم افتي بان تصوم فدل على ان النذر تدخله النيابة. النذر تدخله النيابة عن - [00:28:44](#)

النازل نعم ولان النيابة تدخل في العبادة بحسب خفتها. نعم. وهو اخف حكما من الواجب باصل الشرع الوالي هو الوالي. الوالي هو

الوارث. للميت هذا يسمى للولي. صام عنه ولي - [00:29:09](#)

ويعني وارثه يعني وارثه. نعم فان صام غيره جاز مطلقا لانه تبرع وان صام غير الوارث وغير الولي من اخوانه المسلمين اجزا ذلك عنهم نعم. وان خلف تركة وجب الفعل فيفعله الولي - [00:29:32](#)

اذا خلف تركة فانه يدفع الى من يصوم عنه من تركته يدفع من تركتهما يصام به عنه النذر يعني صوم النذر. نعم او يدفع الى من يفعله عنها. نعم. ويدفع في الصوم عن كل يوم طعام مسكين. وهذا كله فيمن امكنه - [00:29:56](#)

هو صوم ما نذره فلم يصمه اذا ترك صوم النذر معذورا اما اذا تركه متعمدا فلا يصام عنه. نعم فلو امكنه بعضه قضى ذلك البعض. نعم. والعمرة في ذلك كالحج. كذلك الحج - [00:30:25](#)

اذا مات وعليه حجة الاسلام او عمرة الاسلام قبل ان يحج قبل ان يعطى ان يعتمر فانه يحج عنه بالنيابة. ويعتمر عنه بالنيابة لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ميت مات ولم يحج هل يحج عنه - [00:30:54](#)

قال نعم فالحج تدخله النيابة. نعم قال رحمه الله باب صوم التطوع وفيه فضل عظيم لحديث كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف. فيقول الله تعالى الا الصوم. فانه لي وانا اجزي به. نعم الصيام - [00:31:23](#)

منه فرض كصوم رمضان قيام الكفارات ومنه تطوع اي مستحب لان كل عبادة من آا العبادات صلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة كل عبادة لها فرض ولها تطوع من جنسها لا تطوع من جنسها فالصلاة لها تطوع من جنسها وهي صلاة التطوع - [00:31:50](#)

والزكاة ايضا فيها صدقة التطوع من جنس الزكاة. الصيام كذلك له تطوع الحج والعمرة ايضا لهما تطوع من جنسهن وكل فريضة يشرع تطوعا من جنسها. نعم وهذه الاضافة للتشريف والتعظيم. نعم. قال رحمه الله وهذه الاضافة - [00:32:29](#)

لحديث كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها الى سبع مئة ضعف. فيقول الله تعالى الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وهذه الاضافة اضافة الصوم يعني وهذه الاضافة هي اضافة الصوم الى الله الا الصوم فانه لي - [00:33:07](#)

الاعمال كلها لله. فلماذا خص الصوم؟ قال لي هذا من باب التشريف للصيام من باب التشريف للصيام والتنبيه على فضله. نعم يسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر يسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا هريرة بذلك - [00:33:30](#)

لان الحسنة بعشر امثالها فصيام اليوم الواحد تطوعا عن عشرة ايام. فاذا صام ثلاثة ايام فكأنما صام الشهر كله نعم والافضل ان يجعلها ايام الليالي بيض. آا الافضل ان يجعل يجوز ان يصوم هذه الثلاثة اول الشهر او وسطها - [00:33:59](#)

لكن جعلها ايام البيض افضل وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس اثر من كل شهر سميت ايام البيض ليايها بالقمر. نعم لما روى ابو ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاثة عشر - [00:34:27](#)

واربعة عشر وخمسة عشر. نعم. رواه الترمذي وحسنه. نعم وسميت بيضا لبياض ليايها كلها بالقمر. لان القمر يبدأ من اول الليل الى اخره في هذه الليالي نعم. ويسن صوم الاثنين والخميس؟ هذا النوع الثاني من صيام التطوع - [00:34:57](#)

الاثنين والخميس من كل اسبوع. كان صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس من كل اسبوع فيستحب صيامهما للمسلمين. نعم لقوله صلى الله عليه وسلم هما يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين واحب ان يعرض عملي - [00:35:23](#)

صائم رواه احمد والنسائي. ما سئل صلى الله عليه وسلم لماذا تصوم الاثنين والخميس؟ قال لانهما يومان تعرض فيهما الأعمال على الله واحب ان يعرض عملي على الله وانا صائم. هذي الحكمة تخصيص - [00:35:49](#)

الاثنين والخميس نعم وصوم ست من شوال. النوع الثالث صوم ستة ايام من شوال قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان معه ستة الايام عن شهرين. تكون كانه صام السنة كلها. نعم لحديث من صام رمضان واتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر اخرجه

مسلم. يعني كأنما صام السنة كلها في الفضل لان الحسنة بعشر امثالها. نعم. ويستحب تتابع - [00:36:38](#)

وكونها عقب العيد. يستحب في صيام الست تكون متتابعة. ويجوز ان يفرقها في الشهر وكذلك يستحب ان تكون في اول الشهر بعد العيد لقوله اتبعه ستا من شواغ اتبعه. الاتباع يقتضي المبادرة. نعم. ولو اخرها الى اخر الشهر لا بأس. نعم - [00:37:08](#)

لما فيه من المسارعة الى الخير. نعم. وصوم شهر محرم. هذا النوع الخامس من انواع الصيام التطوع صوم شهر محرم قوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم. نعم. لحديث افضل لحديث افضل الصيام بعد رمضان - [00:37:38](#)

شهر الله المحرم رواه مسلم. شهر الله اضافته الى نفسه اضافته الى الله من باب تشريف نعم. واكده العاشر ثم التاسع. اكد صيام المحرم. العاشر يوم عاشوراء ويوم التاسع قبله مخالفة لليهود. قوله صلى الله عليه وسلم - [00:38:08](#)

صوموا يوما قبله قال فتى لليهود لان اليهود يصومون يوم عاشوراء لان موسى عليه السلام هو اول من صامه بعدما نجى الله المؤمنين من فرعون اليوم العاشر من محرم صام - [00:38:38](#)

وموسى عليه السلام شكرا لله. فصار صيامه سنة. من سنة الانبياء عليه الصلاة والسلام فهو صوم مؤكد صوم يوم عاشوراء مؤكد بل قالوا انه في اول الاسلام كان مفروضا كان فرضا فلما - [00:38:58](#)

شرع صيام رمضان نسخ الفرض وبقي مستحبا. نعم. لقوله صلى الله عليه وسلم لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع والعاشر. نعم قال صوموا يوما قبله مخالفة لليهود لئن بقيت - [00:39:18](#)

قابل يعني الى السنة القادمة لاصومن التاسع والعاشر مخالفة لليهود نعم. احتج به احمد وقال ان اشتبه عليه اول الشهر صام ثلاثة ايام ليتيقن صومهما صومهما لان في بعض الروايات صوموا يوما قبله او يوما بعده. وفي بعضها صوموا يوما - [00:39:38](#)

قبله ويوما بعده. ولذلك قال ابن القيم في زاد المعازم صيام عاشوراء على ثلاث صفات. الصفة الاولى الكاملة ان يصوم عاشوراء ويصوم يوما قبله ويوما بعده فيكون المجموع ثلاثة ايام. هذا اكمل شيء. الصفة الثانية ان يصوم عاشوراء - [00:40:08](#)

ويوما قبله او يوما بعده يعني يصوم يومين. الصفة الثالثة ان يصوم عاشوراء وحده اليوم العاشر فقط. نعم وصوم عاشوراء كفارة سنة نعم صوم عاشوراء كفارة سنة للصغائر الذنوب الصغائر يكفرها الله طول السنة - [00:40:38](#)

يكفرها بصوم يوم عاشوراء لان الصغائر تكفر بالاعمال الصالحة واما صوم يوم عرفة فان الله يكفر به السنة الماضية والسنة القادمة نعم ويسن فيه التوسعة على العيال. هذا لا اصل له. التوسعة على العيال وعمل - [00:41:06](#)

الزينة وما اشبه ذلك. هذا لا اصل له. المشروع الصيام فقط. نعم وصوم تسع ذي الحجة؟ نعم وهذا نوع سادس من صوم التطوع وهو عشر ذي الحجة. مراد التسعة لان - [00:41:38](#)

ليوم العيد هو العاشر ما يصام بالاجماع. والمراد بصوم العشر يعني صوم التسعة. تسعة ذي الحجة. نعم لقوله عليه السلام ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر - [00:41:57](#)

نعم والصيام عمل صالح فيدخل في العموم. يدخل في العموم. نعم. قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء رواه البخاري - [00:42:17](#)

نعم فالعمل الصالح في عشر ذي الحجة له هذا الفضل العظيم وهو يشمل الصيام وصلاة تطوع وتلاوة القرآن وذكر الله بالتكبير التكبير المطلق يبدأ من بداية العشر التكبير المطلق يبدأ من بداية العشر. نعم. واكده يوم عرفة بغير - [00:42:37](#)

من بها مما يستحب صيامه يوم عرفة لغير حاج اما الحاج فيكون مفطرا يتقوى على الوقوف والدعاء وقد وقف صلى الله عليه وسلم مفطرا في هذا اليوم الحاج لا يستحب له - [00:43:07](#)

صيام يوم عرفة اما غير الحاج فيستحب له ذلك. نعم وهو كفارة سنتين. نعم يوم عرفة كفارة للسنة الماضية والسنة المستقبلية كما في الحديث. نعم لحديث صيام صيام صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده. نعم فهو كفارة - [00:43:29](#)

هذا فضل عظيم. نعم. وقال في صيام يوم عاشوراء اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله. رواه مسلم. نعم ويليام يوم عاشوراء كفارة سنة واما يوم عرفة فهي كفارة سنتين. نعم - [00:44:02](#)

ويلى يوم عرفة في الاعتدية يوم التروية. وهو اليوم الثامن نعم وافضله اي افضل صوم التطوع. يكفي نقف على هذا. نعم. احسن الله اليكم وبارك فيكم هذا احسن الله اليك يسأل يقول رجل يعاني من قطرة من قطرة بول تخرج بعد الوضوء وفي الصلاة - [00:44:27](#)

فما الحكم في ذلك؟ يتأكد ربما يكون هذا من باب الوسواس. وليس صحيحا فيتأكد اذا كان يخرج منه بالفعل يخرج منه ظلم فلا بد من لابد من الاستنجاة واعادة نعم - [00:44:56](#)

احسن الله اليك. هناك شخصين معلمين في تحفيظ القرآن. متخاصمين قرابة ستة اشهر. بسبب دنيوي واحدهما يريد الصلح وحاول عدة مرات ولكن الاخر يرفض وبشدة. وحاول معه عدة اشخاص في ان يصلح ولكن دون جدوى - [00:45:20](#)

وهم الان موجودين الان في الدرس. فما نصيحتكم لهما؟ قال الله جل وعلا فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم. فطلبة العلم يصلحون بين الناس فكيف لا يصلحون بين انفسهم؟ فانه لا ينبغي التقاطع والتهاجر بل طلبة العلم اولى بان يصلح - [00:45:40](#)

ما بينهما نسأل الله لنا ولهم التوفيق للصلح والاصلاح. نعم. احسن الله اليك هذا يقول نحن في مسجدنا. نعم يقول نحن في مسجدنا قمنا بتغيير سماعات وميكروفونات جديدة. وبقي هناك السماعات القديمة هل يحق لنا - [00:46:17](#)

ان نعطيها لمسجد اخر وهو بحاجة اليها؟ نعم لا بأس. اذا استغنى المسجد عن فرش او عن اثاث وهناك مسجد اخر محتاج تصرف اليه. نعم. احسن الله اليك. هذا يقول كنت احلف بالله كثيرا - [00:46:39](#)

كثيرا على اشياء كاذبة واشياء حلفت على فعلها ولم افعلها. فهل علي كفارة؟ علما اني لا اذكر عدد المرات عدد مرات وفي الحديث وهل تجزئ كفارة واحدة؟ وما هي الكفارة - [00:46:58](#)

عليك بحفظ عليك بحفظ اليمين وعدم الاكثار من الايمان اجلالا لليمين واحتراما لها ولكن اذا حلفت على شيء فان كان هذا الشيء شيئا مستقبلا اذا حلفت على شيء مستقبل ان تفعله او لا تفعله ثم - [00:47:14](#)

خالفت اليمين وجبت عليك الكفارة اما تكرار الكفارة فهذا فيه تفصيل. اذا كانت الايمان على شيء واحد يكفي كفارة واحدة اما اذا كانت الايمان على اشياء متعددة فكل يمين له كفارة مستقلة - [00:47:43](#)

واما انك ما تعرف عددها فانت تقدرها وتحتاط وتكفر عنها نعم. احسن الله اليك هذا يسأل عن هذه العبارة يقول لا يخرج الدجال الا وقبله دجاجة هل هذه العبارة صحيحة - [00:48:12](#)

عبارة من اللي قايلها يزعم ان حديث هذا ولا من قول بعض الناس ذكرها مجرد احسن الله اليك. ها؟ اقول ذكرها مجرد احسن الله اليك. ثم ذكر كلام شيخ الاسلام ابن تيمية. ايه - [00:48:30](#)

سؤال ثاني في الموضوع لا يقول قال شيخ الاسلام ابن تيمية الفتاوى اكدب الخلق ان الدجال قبله دجاجة لا اعرف هذا ما ادري. نعم. احسن الله اليك. اه قال ابن تيمية في الفتاوى اكدب الخلق على الله عز وجل ثلاثة. اليهود والشيعنة والرافضة والصوفية. هل ذكر هذا - [00:48:44](#)

في فتاوى مع توضيح ما ذكر احسن الله اليك. يقول ذكرت انه يقول هل ذكر وشلون؟ ها؟ هو يقول يعني يقول قال ابن تيمية قال ابن تيمية معناه انه موجود ما ادري انا ما وقفت على هذا الكلام لكن معناه صحيح اكدب الناس اليهود اكدب الناس على الله اليهود - [00:49:10](#)

ثم الشيعة لان الشيعة صنيعة اليهود فهم يشبهون اليهود ثم الصوفية لانهم مبتدعة والمبتدعة هم اكدب الناس نعم الله اليك اذا كان لدى المرأة ذهب ولدى بناتها ذهب اخر نعم يقول احسن الله اليك اذا كان لدى المرأة ذهب - [00:49:30](#)

لدى بناتها ذهب اخر. الا ان ذهب بناتها لم يبلغ النصاب. فهل يجمع ذهب البنات الى ذهب الام ليزكى عنه؟ اما عن ام لا؟ لا لان ذهب البنات لهن وذهب الام لها اه ذهب البنات اذا كان - [00:49:55](#)

ما يبلغ النصاب ليس فيه زكاة. اما ذهب الام اذا بلغ النصاب ففيه الزكاة على الخلاف. في ذلك بين اهل العلم. نعم اليك يقول ما حكم الزواج بملحدة؟ وانا في بلد شيعي واخاف الزنا. لا يجوز الزواج للمشرقة - [00:50:15](#)

ما كانت قال تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن. قال تعالى ولا تمسكوا بعصم الكواكب الا انه يستثنى ما رخص الله فيه وهو الزواج من الكتابية. من اليهود والنصارى خاصة - [00:50:35](#)

وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اليهود والنصارى يجري المسلم ان

يتزوجها بشرط ان تكون محصنة اي عفيفة عن الزنا اما الزانية فلا يجوز حتى المسلمة الزانية لا يجوز تزوجها حتى تتوب فكيف اذا - [00:50:55](#)

يهودية او نصرانية. الزانية لا يجوز للمسلم ان يتزوجها حتى تتوب. من الزنا ولهذا قال والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب المحصنات بهذا الشرط يكون محصنة يعني عفيفة عن الزنا. نعم. احسن الله اليك. يقول ما هو الافضل في رمضان؟ الجلوس في - [00:51:22](#)

العلم عن قراءة القرآن؟ قراءة القرآن افضل لان هذا له خاصية برمضان وطلب العلم موسع في بعد رمضان طلب العلم يكون بعد رمضان وقته واسع واما فرصة رمضان فانها تفوت. تنتهي ويخصصها للعبادة والذكر - [00:51:48](#)

وتلاوة القرآن ويؤجل طلب العلم الى ما بعد رمضان هكذا كان السلف كانوا اذا اقبل رمضان احضروا المصاحف وتركوا حلق الذكر واقبلوا على تلاوة القرآن نعم احسن الله اليك وهذا يقول ما حكم بيع العطور السائلة ليست البخاخة؟ نعم ما حكم بيع العطور السائلة - [00:52:15](#)

يقصد يا شيخ وليست البخاخة وحيث ان هناك من يقول ان لان هناك من يقول ان فيها نسبة من الكحول الاصل والاشاعات ما يعمل بها الاصل الاباحة والعطور الاصل فيها الحل والاباحة الا اذا ثبت - [00:52:42](#)

اذا ثبت ان فيها شيئا من الكحول فلا تستعمل. لانه استعمال للخمر وان قل لا يجوز. نعم احسن الله اليك وهذا يسأل يقول حديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان فلا تصوموا يسأل هل هذا الحديث صحيح - [00:53:02](#)

وهل اذا صمت بعد منتصف شعبان هل علي شيء؟ الحديث في في يغلب على ظني انه لا لا بأس به ولا تصوم بعد منتصف شعبان والحديث ينهك عن ذلك. نعم. احسن الله اليك هذا يقول هل كل كفارة - [00:53:22](#)

لإطعام لكن ان صمت ان كنت تصوم قبل النصف فإنك تواصل الصيام لا بأس اما إذا ما صمت قبل النصف فالحديث ينهك ان تصوم بعد النصف. نعم. احسن الله اليك. يقول هل كل كفارة الاطعام تكون بمقدار - [00:53:42](#)

النفص صاع ام انها قد تزيد قد تزيد في بعض الاحوال؟ العلماء مختلفون في المقدار بعضهم يقول ان كان ان كان الاطعام من البر فيكفي ربع الصاع. مد. اما ان كان الاطعام من غير البر فلا بد من - [00:54:02](#)

نصف ساعة من التمر من الشعير من الذرة من الزبيب نصف ساعة. اي مدا. نعم والبعض الاخر يقولون نصف ساعة من الكل. نصف ساعة من الكل. لان النبي صلى الله عليه وسلم اوجب نصف الصاع - [00:54:23](#)

في شفاة او في فدية حلق الرأس في الحج ففدية من صيام او صدقة او نصف. وقد قال صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة قال له صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين - [00:54:44](#)

لكل مسكين نصف صاع فنص على نصف الصاع نعم السلام عليك هذا يقول هل يوجد آآ هل على اللواط؟ ها؟ يقول هل على اللواط كفارة ثم عليك؟ وش تقول؟ هل - [00:55:05](#)

اللواط كفارة يسأل اللي اذا سئل في رمضان هل عليه كفارة يا شيخ؟ نعم لانه اطا في الفرج ففيه الكفارة وفيه الحد ايضا ما يكفي الكفارة فيه حد عدلوا طيب وهو القتل اذا ثبت عليه ذلك. نعم - [00:55:23](#)

الله اليك هذا يقول هل يجوز صلاة ان تصل صلاة الضحى الساعة الثامنة؟ نعم هل يجوز ان تصل صلاة الضحى في الساعة الثامنة صلاة الضحى وقتها موسع من ارتفاع الشمس الى قبيل الى قبيل - [00:55:45](#)

الى الظهر قبيل الظهر كل وقت لصلاة الضحى نعم احسن الله اليك هذا يقول هل يوجد في الاحاديث ان الانسان اذا نام وهو متوضى ان روحه تذهب الى الله وتسجد امام الله ثم اذا استيقظ ترجع روحه - [00:56:05](#)

روح روحه اليه وتقول غفر الله لك لا اعلم هذا لكن يستحب للانسان ان ينام على طهارة يستحب له ان ينام على طهارة اما انها تذهب ما ادري وبين تروح الله اعلم. نعم - [00:56:28](#)

هذا يقول هل صحيح انه ينبغي حلق الشعر الواصل بين الشارب واللحية نعم هل صحيح انه ينبغي حلق الشعر الواصل بين الشارب واللحية ما كان من الشارب فانه يجز ويحفى - [00:56:45](#)

ما كان من الشارب ما هو بس اللي يصل باللحية كل الشارب واللي شارب لا يترك يطول بل يجز ويحشى طل الشارب ما هو يؤخذ بعضه ويترك بعضه نعم احسن الله اليك هذا يقول اذا تذكر المأموم اثناء الصلاة ان في ملابس الامام نجاسة تعرض لها الامام قبل الصلاة - [00:57:06](#)

اذا تذكر المأموم اثناء الصلاة ان في ملابس الامام نجاسة تعرض لها الامام قبل الصلاة. فماذا الزموا على المأموم ان يفعل عليه ان ينبه الامام اذا كان يعلم ان في ثيابه - [00:57:34](#)

النجاسة ولم يغسلها وش يدرية انه ما غسلها يمكن انه غسلها يمكن الامام غسلها وهو ما يدري فالاصل ان الصلاة صحيحة والحمد لله. نعم الله اليك وهذا سائل يقول فتاة قابلت شاب في نهار رمضان وحصل بينهما ما دون الوصل. فهل عليهما كفارة - [00:57:54](#)
ام ان التوبة تكفي الكفارة ليس عليهما كفارة لانه ما حصل جماع لكن ان حصل انزال شهوة فانه يبطل الصيام وعليهم القضاء عليهم اذا حصل انزال شهوة مع اللقاء حصل انزال مني - [00:58:21](#)

فان الصيام يبطل وعليهم القضاء نعم احسن الله اليك نختم احسن الله اليكم هذا السؤال في نهاية هذا اللقاء هل من نصيحة لطلاب العلم خاصة وللمسلمين عامة فيما يتعلق بالاعتصام بالكتاب والسنة - [00:58:43](#)

وبالعلم الشرعي والبعد عن الفتن لا شك ان هذه وصية عامة لطلبة العلم ان يواصلوا طلب العلم والا يكسلوا وان يعملوا بعلمهم. ان يعملوا بعلمهم لان العلم لا يطلب لذاته فقط وانما يطلب للعمل فهو وسيلة الى العمل الصالح - [00:59:02](#)
ونوصيهم بتقوى الله ومواصلة طلب العلم والعمل الصالح بما علمهم الله ونوصيهم بالدعوة الى الله وتعليم الناس الخير ونسأل الله للجميع الاعانة والتوفيق وصلى الله وسلم على نبينا - [00:59:28](#)